

## شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث - 30 - الشيخ محمد

### محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين. وعلى الله واصحابه اجمعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس الثالث من التعليق على الفية الامام العراقي رحمة الله تعالى - 00:00:00 في مصطلح الحديث. وقد وصلنا قوله حكم الصحيحين والتعليق قال واقطع بصحة لما قد اسندا كذا له. وقيل ظنا ولدي محققيهم قد عزاه النووي. وفي الصحيح بعض شيء قدره مضاعفا ولهم بلا سند اشياء. قال اقطع بالصحة لما قد اسندا. كذا له - 00:00:20 يعني ان ما اسنده الشیخان اي اخرجه البخاري ومسلم بسندهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه يقطع بان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم به. ولا نعني بالقطع هنا مجرد الصحة - 00:00:50

بل نعني اليقين انه يحصل لنا يقين بان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بهذا الكلام وذلك لأن الامة زكت هذين الشیخین. واحتف بكتابه بكتابيهما من القرائد ما تطمئن له النفوس وتزول به الاوهام ويعلم الانسان من خلاله ان ما اسنده تكلم به - 00:01:10 النبي صلى الله عليه وسلم قطع كذلك اي هذا رأي للصلوة. له هذا الضمير تقدم انه للصلوة. وقيل لا يقطع بما اخرجهما لم يكن متواترا. اذا كان متواترا فهذا لا اشكال فيه لأن المتواترات - 00:01:40

وليس من مباحث هذا الفن اصلا متواترة مسألة عقلية. وهو دليل عقلي. التوتر دليل عقلي. واما ما اخرجه من احاديث الاحاد التي ليست متواترة قدمنا فيها رأي ابن الصلاح وهو القطع بها - 00:02:00 وقيل بل هي مظنونة وعzaه النووي الى المحققين من العلماء. واذا ذكر النووي ومن هو وفي بمنزلته فاننا نعلم ان هذا من زيادات العراقي بان النووي متاخر عن ابن الصلاة - 00:02:20

قال وكيل اي وكيل يفيد ظنا اخرجه الشیخان انما يفيد الظن للقتل. والاداء محققيهم قد عزاه يعني ان النووي عزاء هذا القول الى المحققين من العلماء. لأن اخبار الاحاد الاصل فيها انها لا تفيid الا الظن - 00:02:40

وفي الصحيح بعض شيء قد روی مضاعفا ويروی ايضا وعفوا وفي الصحيح بعض شيء مضاعف. او بعض شيء قد روی حال كونه مضاعفا بالرفع نعت بعض. وبالنصب على الحالية. وفي الصحيح بعض شيء قد روی مضاعفة - 00:03:00 يعني ان من العلماء من تكلموا في الشیخین ضعفوا بعض احادیثهما وذلك كالدارقطني فقد ضعف مئتين وعشرة احادیث من احادیث الشیخین. ثمانية وسبعين منها للبخاري ومسلم مائة حديث. ويشتراكان في الباقي - 00:03:30

وبعضاها ظاهر الضعف كحديث مسلم ان النبي صلى الله عليه سلم تزوج رملة بنت ابي سفيان بولایة ابیها. فهذا مخالف لما اجمع عليه اهل السیر واهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بالحبشة وقد - 00:04:10

وهي زوج النبي صلى الله عليه وسلم وابو سفيان نفسه جاء في الهدنة حين نقضت قريش الصلح يريد تجديد الصلح فدخل على ابنته وهي يومئذ زوج للنبي صلى الله عليه وسلم وطوت عنه فراش النبي صلى الله عليه وسلم كما في القصة المشهورة - 00:04:40 فكونه تزوجها بولایة ابیها فهذا مخالف للمتواتر المستفيض من اقوال اهل العلم. قال ولهم بلا سند اشياء اشياء بالقصر اي اشياء وقصر الممدود ضرورة من اقيس الضرورات. كما قال ابن مالك وقصر ذي المد اضطرارا مجمع عليه - 00:05:00 بقولوا يعني يقعوا. يعني ان البخاري ومسلم اورد بعض الاحادیث التي ليس لها آساند اي اورداها بدون سند. فاذا جزما بها فهي

صحيحة فان يجزم فصححه او رد ممضا فلما اذا اورده بصيغة تقتضي التمريض كقوله يروى او يحكي او نحو ذلك - 00:05:30  
هذا لا يقتضي التصحيح. ولكن يشعر ان اصله صحيح. صحة اصل له فيذكر وان يكون اول الاسناد حديث مع صيغة الجزم فتعليقا  
عرف ولو الى اخره. اما الذي لشيخه عزابي قال عنعنة كخبر المعاذف لا تصفي - 00:06:00

ابن حزم المخالف. اتكلم هنا عن التعليق. تعليق هو ان يحذف المؤلف الاسناد مما يليه. سواء حذف رعويا واحدا او راوين او حذف  
الاسناد جميعا فقال قال رسول الله صلى - 00:06:20

الله عليه وسلم. فكل ذلك يسمى تعليقا. سواء كان بصيغة الجزم كما قيد هو او فكل ذلك من قبيل التعليق. وان يكون اول الاسناد  
حذف معصرا الجزم فتعليقا عرف. ولو الى اخره ولو حذف السند - 00:06:40

بان قال البخاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله في كتاب الايمان باب قول النبي الله عليه وسلم الدين النصيحة. قال  
البخاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:00  
ولم يسندوا لان هذا الحديث ليس على شرطه. هو على شرط مسلم وقد اخرجه. واما البخاري فليس على شرطه. فهذا تعليق تعليقه  
ان يحذف الاسناد مما يليه سواء حذف رواجا واحدا او راويا فاكثرا او حذف جميع السند بان قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:07:20

والسلام. اما الذي لشيخه عزاب قال فكذى عنعنة كخبر المعاذف اذا عزا المؤلف لشيخه بقالة فهذا ليس تعليق. مثلا اذا قال البخاري  
قال عبدالله بن يوسف او قال مسدد او قال قتيبة بن سعيد او غير ذلك من شيوخ البخاري او قال هشام بن - 00:07:40  
عمر اذا قال البخاري هذه اللغة فهذا ليس تعليقا. لان البخاري ليس مدلسا. وهذا اللفظ منه يحمل على اتصال فهو ليس من المدلسين.  
وظاهر عبارته انه رواه عن شيخه فيحكم له بالاتصال - 00:08:10

اما الذي لشيخه عزابي قال فكذى عنعنة اي فهو كالمعنى. الحديث المعنون هو الحديث المروي عن ومتلها ان وهي لا تقبل من المدلس  
من المدلس. واما غير المدلس فانها تحمل على الاتصال منها. الرواية بالمعنى والانانة اذا كانت من غير المدلس فهي مقبولة محمولة  
على الاتصال. واذا - 00:08:30

كانت من المدلس فانها مردودة حتى يصرح بالسمع. قال اما الذي لشيخه عزابي؟ قال فكذى عن مثل لذلك بخبر المعاذف. وهو  
الحديث الذي اخرجه الامام البخاري رحمة الله تعالى في كتاب الاشربة قال قال الامام البخاري - 00:09:00  
رحمة الله تعالى قال هشام ابن عمار وهشام ابن عمار هو شيخ الامام البخاري رحمة الله تعالى قال هشام ابن  
عمار صدقة اخالد. قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. قال حدثنا عطية بن قيس قال حدثني - 00:09:20  
عبد الرحمن بن غنم قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليكون في  
امتي اقوام يستحبون اللون الحرير والحريرة والخمر والمعاذف. فهذا الحديث حديث - 00:09:40

في امتي اقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعاذف. ضعفه ابن حزم وقال انه معلق لان البخاري قال قال هشام ابن عمار. لكن  
ما قاله ابن حزم غير مسلم. لان البخاري ليس من المدلسين. والبخاري حدث عن شيخه قال قال هشام ابن عمار وهشام ابن عمار هو  
الشيخ البخاري - 00:10:10

فهو يجري مجرى الحديث الملعن. واذا طبقنا مسألة المعنون للبخاري فاننا سنحكم بالاتصال لان البخاري ليس من المدلسين. اذا كان  
البخاري يقال فلان وهو شيخه فهذا محمول على الاتصال. والحديث - 00:10:40

فلا وجه لتضعيقه من هذه الناحية. ومعلوم ان ابن حزم آر رحمة الله تعالى كان يقول بمشروعية المعاذف وتكلم في الاحاديث الواردة  
في ذلك ومنها هذا الحديث وتكلم فيه بالتعليق ولكن ما قاله فيه غير مسلم. ولذلك قاله - 00:11:00

اما الذي لشيخه عزابي قال فكذى عنعنة كخبر المعاذف لا تصفي لابن حزم المخالف. لا توصي الرباعي وان شئت قلت لا تصاع آ من  
صاع اي امال اذنه واستمع ابن حزم المخالف في ذلك. نقل الحديث من الكتب المعتمدة. قال واخذ متن من كتاب لعمل او - 00:11:20

ارتجاج حيث الساعة وقد جعل عرضا له على اصول يشترط وقال يحيى النووي اصل فقط. قلت ولابن خير امتناع جزم سوى مرويه اجماع. واخذ متن من كتاب لعمله واحتجاج حيث الصاغ قد - [00:11:50](#)

جعل عرضا له على اصول يشترى. يعني ان اخذ آآ حدیث من کتب الحدیث بان تعمد مثلا الى صحیح البخاری او الى مسلم او اي کتاب من کتب الحدیث. فتأخذ حديثا من هذا الكتاب للعمل به لكي تعمل به. او - [00:12:10](#)

لتحتج به على دلیل شرعا. هذا يشترط فيه ان يكون هذا الكتب الذي الكتاب الذي اخذت منه هذا الحديث مصححا على نسخة على الاقل بان يكون قد صح على نسخة على الاقل بحيث تتأكد من ان هذا الكلام الذي تنقله هو - [00:12:30](#)

وکلام صحیح آآ الى النبي صلی الله علیه وسلم. من جهة ان الكتاب مصحح على نسخة معتمدة قد جعل عرضا له على اصول يشترط يعني ان آآ ابن الصلاح رحمه الله تعالى اشترط عرضه على اصوله. اي على عدة نسخ - [00:12:50](#)

صرحا بالجمعي واقله مختلف فيه هل هو ثان او ثلاثة. كما هو معلوم. وقال النووي يكفي عرضه على اصل واحد. قال النووي انه يكفي عرضه على اصل واحد حتى تتأكد من ان هذا الحديث صحیح لم يقع - [00:13:10](#)

عزيزي اه تصحیح ولا تغيیر للفظه. قلت اذا قال قلت فهذا من زیاداته طبعا كما ان قوله وقال يحيى النووي من زیاداته ايضا لان النووي متأخر عن ابن الصلاح. قلت ولابن خيره اي قال الحافظ - [00:13:30](#)

ابو بکر محمد بن خیر بن عمر البتونی الاشبيلی. قلت ولابن خير امتناع جزم امسیوا مرویه اجماع. اي قال ابن خیر قال انه لا يجوز لاحد ان يحتج بحدیث حتى تكون له روایة بذلك الحدیث عن النبي صلی الله علیه وسلم. وعبارته اتفق العلماء على انه لا يصح لمسلم ان يقول قال رسول الله صلی الله - [00:13:50](#)

عليه وسلم حتى يكون عنده ذلك القول مرویا ولو على اقل وجوه الروایة لقوله صلی الله علیه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار. ولكن هذا القول الذي قاله فيه تضییق وتحجیر ولم يتبعوها عليه فلا يشترط - [00:14:20](#)

اه في الاحتجاج ولا في العمل ان يكون عندك سند لهذا الحديث الى النبي صلی الله علیه وسلم ولكن يشترط ان تكون متأكدا ان هذا الكتاب الذي تروی منه ليس فيه تصحیح ولا تحریف وانه مصحح على نسخة معتمدة على الاقل كما قال النووي او على نسخ - [00:14:40](#)

المتعددة كما يرى اه ابن الصلاح رحمه الله تعالى. ونقتصر على هذا القدر ان شاء الله. سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب - [00:15:00](#)